



النصوص القانونية المتعلقة باللجان الوطنية لليونيسكو

قطاع العلاقات الخارجية والتعاون
قسم العلاقات مع اللجان الوطنية
والشراكات الجديدة

**النصوص القانونية
المتعلقة باللجان الوطنية
لليونسكو:**

**المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو
ميثاق اللجان الوطنية
لليونسكو
وما يتعلق بذلك من
القرارات التي اعتمدها المؤتمر العام منذ
عام ١٩٧٨**

قطاع العلاقات الخارجية والتعاون
قسم العلاقات مع اللجان الوطنية والشراكات الجديدة
(ERC/NCP)

*Published in 2003
by the United Nations Educational, Scientific
and Cultural Organization
7, place de Fontenoy, 75352 Paris 07 SP
Composed and printed in the workshops of
UNESCO*

© UNESCO 2003

Printed in France

جدول المحتويات

٥	مقدمة
٩	المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو
١١	ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو
١٩	قرارات المؤتمر العام
	القرار ٢٠م/٧,٤ لعام ١٩٧٨
	القرار ٢١م/٧,١٣ لعام ١٩٨٠
	القرار ٤ د/١٥,٩ لعام ١٩٨٢
	القرار ٢٢م/١٥,٧ لعام ١٩٨٣
	القرار ٢٣م/١٨,٣ لعام ١٩٨٥
	القرار ٢٤م/١٨,٢ لعام ١٩٨٧
	القرار ٢٥م/١٥,٢١٢ لعام ١٩٨٩
	القرار ٢٦م/١٣,٢ لعام ١٩٩١
	القرار ٢٧م/١٣,١٢ لعام ١٩٩٣
	القرار ٢٨م/١٣,١ لعام ١٩٩٥
	القرار ٢٨م/١٣,٥ لعام ١٩٩٥
	القرار ٢٩م/٦٠ لعام ١٩٩٧
	القرار ٢٩م/٦١ لعام ١٩٩٧
	القرار ٢٩م/٦٢ لعام ١٩٩٧
	القرار ٢٩م/٨٧ لعام ١٩٩٧
	القرار ٣٠م/٥٩ لعام ١٩٩٩
	القرار ٣٠م/٦٢ لعام ١٩٩٩
	القرار ٣٠م/٨٣ (الجزء الثاني) لعام ١٩٩٩
	القرار ٣١م/٤٦ لعام ٢٠٠١
	القرار ٣١م/٤٧ لعام ٢٠٠١

مقدمة

عندما تم اعتماد الميثاق التأسيسي لليونسكو في نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٤٥، في وقت كانت فيه الإنسانية خارجة من أشد الحروب تدميرا في تاريخها، ساد الاعتقاد على نطاق واسع بأن أفضل الطرق لتحقيق التضامن المعنوي للجنس البشري يتمثل في إشراك الدوائر الفكرية في الدول الأعضاء في "بناء حصون السلام في عقول البشر". وقد تأكدت هذه النظرة التقدمية إلى مزايا المجتمع المدني بصورة واضحة من خلال المادة السابعة من الميثاق التأسيسي التي نصّت على أن "تتخذ كل دولة عضو الترتيبات التي تلائم ظروفها الخاصة لإشراك هيئاتها الوطنية الرئيسية المعنية بشؤون التربية والعلم والثقافة في أعمال المنظمة، ويفضّل أن يتم ذلك عن طريق تكوين لجنة وطنية تمثل فيها الحكومة وهذه الهيئات".

وقد نمت على مدى السنوات الماضية شبكة اللجان الوطنية، التي تمثل سمة فريدة تتسم بها اليونسكو في إطار منظومة الأمم المتحدة بأكملها. وبلغ عدد الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبين لليونسكو الذين أنشأوا لجانا وطنية في بلدانهم ١٨٧ دولة عضوا وثلاثة أعضاء منتسبين. ولئن كانت هذه اللجان الوطنية تعمل أساسا بوصفها هيئات وطنية موجهة نحو تحقيق المهام والأولويات التي حددتها حكوماتها، تقوم هذه الهيئات أيضا بتزويد اليونسكو بشبكة لا مثيل لها من الهيئات الفكرية والعلمية التي تعمل على تعزيز رسالتها الأخلاقية على مستوى كل دولة وعلى صعيد العالم كله. وتمثل اللجان الوطنية في الحقيقة حلقة الوصل الرئيسية بين المنظمة والمجتمع المدني، مما يمنح اليونسكو ميزة نسبية ويشكّل أداة لا غنى عنها لتحقيق أهداف المنظمة.

وقد تطورت مهام اللجان الوطنية ومسئولياتها تطورا كبيرا على مدى السنين. فلئن كانت قد أنيطت بها في البداية المهام المتعلقة بالتشاور والاتصال بمقتضى الميثاق التأسيسي لليونسكو في عام ١٩٤٥، فقد دعاها المؤتمر العام بعد ذلك في دورته الرابعة

عشرة في عام ١٩٦٦ للاضطلاع بمهام تتعلق بالإعلام والتنفيذ. كما أن ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو الذي اعتمد في عام ١٩٧٨ قد دعا الدول الأعضاء إلى توسيع دائرة مهام هذه اللجان عن طريق إضافة المهام المتعلقة بإعداد برامج اليونسكو وتقييمها.

ويشكّل اعتماد المؤتمر العام في دورته العشرين عام ١٩٧٨ لميثاق اللجان الوطنية لليونسكو علامة هامة على طريق تطور اللجان الوطنية. ويعدّ هذا النصّ تويجا لجهود أكثر من ثلاثين عاما من التعاون بين اللجان الوطنية والأمانة من أجل تحقيق مهام اليونسكو ومثلها العليا.

ويقرر الميثاق التأسيسي أن تحدد كل دولة عضو نطاق مسؤوليات لجنتها الوطنية. كما يحدد أغراض اللجان الوطنية ووظائفها، والمهام التي تضطلع بها نحو حكوماتها ونحو اليونسكو، ويرسم معالم مسؤوليات كل من الدول الأعضاء واليونسكو تجاه اللجان الوطنية. وينص الميثاق على الأخص، على أن المسؤولية عن تعزيز قدرات تشغيل اللجان الوطنية ينبغي أن تقع على عاتق الدول الأعضاء المعنية والأمانة معا.

ومنذ اعتماد الميثاق التأسيسي قبل أكثر من عقدين من الزمن، أنشئت إحدى وستون لجنة وطنية جديدة، مما أدى، إلى حد كبير، إلى زيادة الثروة الفكرية التي في متناول الأمانة. وقد كان حتما أن تتطور أيضا مهام اللجان الوطنية تطورا كبيرا خلال هذه السنوات. ونشهد اليوم تجديدا في دورها الأساسي المتعلق بزيادة توعية المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وأعضاء البرلمانات والقطاع الخاص وسائر العناصر الاجتماعية الهامة في المجتمعات الوطنية، بأهداف اليونسكو ومثلها العليا.

وتضم هذه المجموعة من النصوص القانونية المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو، التي تمثّل المصدر الأصلي لإنشاء اللجان الوطنية، وميثاق اللجان الوطنية، بوصفه النص الأساسي الذي يحدد المبادئ والطرائق والشروط الأساسية للعلاقات متعددة الأوجه التي تربط بين المنظمة واللجان الوطنية، و٢٠ قرارا اعتمدها المؤتمر العام منذ ١٩٧٨.

ولأول مرة يقوم قسم العلاقا باللجان الوطنية والشراكات الجديدة بنشر هذه المجموعة الكاملة من النصوص ذات الصلة، بوصفها تمثّل عنصرا أساسيا في سياسته

الجديدة المتعلقة بالنشر. ونأمل أن تصبح هذه النصوص أداة نافعة لتحقيق فهم أفضل للدور الذي تضطلع به اللجان الوطنية، مما ييسر الحصول على أكبر فائدة ممكنة من معارف كل دولة عضو وخبراتها والتزاماتها نحو تحقيق أهداف اليونسكو ومثلها العليا.

وقد تم إعداد هذا الكتيب على سبيل المتابعة لتوصيات المؤتمرات الإقليمية للجان الوطنية، وهي المؤتمرات التي تنعقد كل أربع سنوات.



أحمد الصياد

مساعد المدير العام
للعلاقات الخارجية والتعاون

المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

هيئات التعاون الوطنية

١ - تتخذ كل دولة عضو الترتيبات التي تلائم ظروفها الخاصة لإشراك هيئاتها الوطنية الرئيسية التي تعنى بشؤون التربية والعلم والثقافة، في أعمال المنظمة. ويفضل أن يتم ذلك عن طريق تكوين لجنة وطنية تمثل فيها الحكومة وهذه الهيئات المختلفة.

٢ - تقوم اللجان الوطنية أو هيئات التعاون الوطنية، حيثما وجدت، بدور استشاري لدى الوفود الوطنية الى المؤتمر العام، ولدى ممثلي بلدانها ونوابهم في المجلس التنفيذي، ولدى حكوماتها فيما يتعلق بجميع المشكلات المتصلة بالمنظمة، كما أنها تقوم بدور هيئات الاتصال فيما يختص بجميع المسائل التي تهم المنظمة^(١).

٣ - يجوز للمنظمة أن تنتدب أحد موظفي الأمانة، بناء على طلب دولة عضو وبصفة مؤقتة أو دائمة، لكي يشترك في أعمال اللجنة الوطنية لتلك الدولة.

(١) عدل المؤتمر العام هذه الفقرة في دورته السادسة والعشرين (١٩٩١) (٢٦م/قرارات، ص ٩٣).

ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو

اعتمد المؤتمر العام هذا الميثاق في دورته العشرين

الديباجة

نظراً لأن الميثاق التأسيسي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة يسند إليها مهمة "المساهمة في صون السلم والأمن بالعمل، عن طريق التربية والعلم والثقافة، على توثيق عرى التعاون بين الأمم، لضمان الاحترام الشامل للعدالة والقانون وحقوق الإنسان والحريات الأساسية لكافة الناس دون تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين، كما أقرها ميثاق الأمم المتحدة لسائر الشعوب"،

ونظراً لأنه لا غنى للمنظمة، كي تستطيع أداء هذه المهمة، عن المساعدة الإيجابية من جانب الأوساط الفكرية والعلمية في كل دولة من الدول الأعضاء وعن تعاون السكان معها،

ونظراً للإطار الذي توفره المادة السابعة من الميثاق التأسيسي التي تنص، في هذا الصدد، على أن "تتخذ كل دولة عضو الترتيبات التي تلائم ظروفها الخاصة لاشراك هيئاتها الوطنية الرئيسية التي تعنى بشؤون التربية والعلم والثقافة، في أعمال المنظمة، ويفضل أن يتم ذلك عن طريق تكوين لجنة وطنية تمثل فيها الحكومة وهذه الهيئات المختلفة"،

ونظراً لأن اللجان الوطنية التي أنشئت طبقاً للمادة السابعة من الميثاق التأسيسي تسهم بشكل فعال في التعريف بأهداف اليونسكو وتوسيع نطاق اشعاعها وتشجيع تنفيذ برنامجها باشتراك الأوساط الفكرية والعلمية لبلادها في ذلك النشاط،

ونظراً لأن المؤتمر العام أكد مراراً، ولا سيما في دورته التاسعة عشرة، ضرورة اشراك الدول الأعضاء بشكل أوثق عن طريق اللجان الوطنية في إعداد برامج المنظمة وتنفيذها وتقييمها، وأوصى بتعزيز اللجان الوطنية بوصفها هيئات للمشورة والاتصال والإعلام

والتنفيذ، وكذلك بتشجيع التعاون بين اللجان الوطنية على المستوى دون الإقليمي والإقليمي والمشارك بين المناطق،

فإن المؤتمر العام، مجتمعاً في باريس في دورته العشرين، يوافق في هذا اليوم السابع والعشرين من نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٧٨ على ميثاق اللجان الوطنية ليونسكو التالي نصه:

المادة الأولى الهدف والمهام

١ - من مهام اللجان الوطنية اشراك مختلف الإدارات الوزارية والمرافق والمؤسسات والمنظمات والأشخاص الذين يعملون من أجل تقدم التربية والعلم والثقافة والإعلام، في أنشطة بحيث تمكن جميع الدول الأعضاء من :

(أ) الإسهام في صون السلم والأمن والرخاء المشترك للإنسانية بالمشاركة في أنشطة اليونسكو التي تستهدف تعزيز التعارف والتفاهم المتبادلين بين الأمم واعطاء دفعة قوية للتربية الشعبية ولنشر الثقافة وللمساعدة على صون المعرفة وتقديمها ونشرها؛

(ب) الاشتراك على نحو متزايد في نشاط اليونسكو، ولا سيما في إعداد وتنفيذ برامجها.

٢ - ولهذا الغرض، فإن اللجان الوطنية:

(أ) تتعاون مع حكوماتها ومع المرافق والمنظمات والمؤسسات والشخصيات المعنية بالمسائل التي تدخل في اختصاص اليونسكو؛

(ب) تشجع مشاركة المؤسسات الوطنية الحكومية وغير الحكومية ومختلف الشخصيات في إعداد وتنفيذ برامج اليونسكو على نحو يكفل استفادة المنظمة من كل المساعدات الفكرية والعلمية والفنية والإدارية اللازمة لها؛

(ج) تنشر معلومات عن أهداف اليونسكو وبرنامجه وأنشطتها وتعمل على إثارة اهتمام الرأي العام بها.

٣ - وبالإضافة الى هذا، وبالنظر لاحتياجات كل دولة من الدول الأعضاء وللتدابير التي تتخذها، فإن بإمكان اللجان الوطنية :

- (أ) أن تشارك في تخطيط وتنفيذ الأنشطة التي يعهد بها الى اليونسكو وتلقى معونة من برنامج الأمم المتحدة الانمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وصندوق الأمم المتحدة للسكان وغيرها من البرامج الدولية؛
- (ب) أن تشارك في البحث عن مرشحين لوظائف اليونسكو التي تمول من البرنامج العادي أو من موارد أخرى خارجة عن الميزانية وفي تدبير أماكن دراسة الحاصلين على منح المنظمة؛
- (ج) أن تساهم مع لجان وطنية أخرى في دراسات مشتركة تتناول مسائل تهتم اليونسكو؛
- (د) أن تضطلع تلقائيا بأنشطة أخرى متصلة بالأهداف العامة لليونسكو.

٤ - تتعاون اللجان الوطنية فيما بينها ومع مكاتب اليونسكو ومراكزها الإقليمية من أجل تنمية التعاون الإقليمي ودون الإقليمي والثنائي في مجالات التربية والعلم والثقافة والإعلام، ولا سيما عن طريق البرامج التي تصمم وتنفذ على أساس مشترك. وقد يكون هذا التعاون في إعداد المشروعات وتنفيذها وتقييمها، كما قد يأخذ شكل دراسات وحلقات دراسية واجتماعات ومؤتمرات تنظم بصورة مشتركة، وكذلك تبادل المعلومات والوثائق والزيارات.

المادة الثانية دور اللجان الوطنية تجاه الدول الأعضاء

- ١ - تحدد كل دولة عضو مسؤوليات لجننتها الوطنية. وبوجه عام فإن اللجان الوطنية:
- (أ) تشجع الاتصال الوثيق بين أجهزة الدولة ومرافقها، والرابطات المهنية وغيرها، والجامعات وسائر مراكز التعليم والبحوث وغيرها من المؤسسات المعنية بالتربية والعلم والثقافة والاعلام؛
- (ب) تتعاون مع وفود حكوماتها الى المؤتمر العام والاجتماعات الدولية الحكومية الأخرى التي تعقدها اليونسكو، فتعنى ضمن أمور أخرى بإعداد مساهمات حكوماتها في أعمال تلك الاجتماعات؛
- (ج) تتابع تطور برنامج اليونسكو وتجذب أنظار الهيئات المعنية الى الامكانيات التي يتيحها التعاون الدولي؛
- (د) تعاون في الأنشطة الوطنية المتصلة ببرنامج اليونسكو وتقييم هذا البرنامج؛

- (هـ) تكفل نشر المعلومات الواردة من دول أخرى والمتعلقة بمسائل تهم بلادها في مجالات التربية والعلم والثقافة والإعلام؛
- (و) تشجع على الصعيد الوطني التبادل بين مختلف فروع العلم والتعاون فيما بين المؤسسات المعنية بالتربية والعلم والثقافة والإعلام بهدف الاسهام في اشراك الأوساط الفكرية في مهام ذات أولوية في مجال التنمية.

٢ - وتبعاً لما تتخذه كل دولة عضو من تدابير، فإن اللجان الوطنية تستطيع ضمن أمور أخرى:

- (أ) أن تضطلع وحدها أو بالتعاون مع هيئات أخرى بمسؤولية تنفيذ مشروعات اليونسكو في بلادها ومسؤولية اشتراك بلادها في أنشطة اليونسكو شبه الإقليمية أو الإقليمية أو الدولية؛
- (ب) أن تبلغ الهيئات والمؤسسات الوطنية بالنتائج والتوصيات التي يعتمدها المؤتمر العام، أو غيره من الاجتماعات أو التي تظهر في الدراسات والتقارير؛ وتشجع مناقشة تلك النتائج والتوصيات على ضوء احتياجات البلاد وأولوياتها، وتنظم ما قد ترى ضرورته من أنشطة إضافية.

المادة الثالثة الخدمات التي تقدمها اللجان الوطنية الى اليونسكو

١ - تكفل اللجنة الوطنية الوجود الدائم لليونسكو في كل دولة عضو وتسهم في عملها من أجل التعاون الفكري الدولي.

٢ - تشكل اللجان الوطنية بالنسبة لليونسكو مصادر هامة للمعلومات عن الاحتياجات والأولويات الوطنية في مجالات التربية والعلم والثقافة والإعلام، مما يساعد المنظمة على وضع احتياجات الدول الأعضاء في الاعتبار بصورة أفضل في برامجها. كما تسهم أيضاً في النشاط التقني وفي توجيه أو تنفيذ برنامج المنظمة بابداء آرائها عند إجراء الدراسات والاستقصاءات وبالإجابة عن الاستبيانات.

٣ - تقدم اللجان الوطنية معلومات:

- (أ) لوسائل اعلام الجماهير ولعامة الجمهور عن أهداف اليونسكو وبرامجها وأنشطتها؛
- (ب) للأشخاص والمؤسسات المعنية بأي من جوانب نشاط اليونسكو.

- ٤ - ينبغي أن تتمكن اللجان الوطنية من الاسهام الفعال في تنفيذ برنامج اليونسكو :
- (أ) بحشد مساعدة ومساندة الأوساط المتخصصة في البلد من أجل ذلك البرنامج؛
- (ب) بالتكفل بتنفيذ بعض أنشطة برنامج اليونسكو.

المادة الرابعة مسؤوليات الدول الأعضاء تجاه اللجان الوطنية

- ١ - ينبغي لكل دولة عضو، طبقاً للمادة السابعة من الميثاق التأسيسي، أن توفر للجنة الوطنية الوضع والبنى والموارد اللازمة لها كي تتمكن من الاضطلاع الفعال بمسؤولياتها تجاه اليونسكو وتجاه الدولة المعنية.
- ٢ - تضم كل لجنة وطنية عادة ممثلين للإدارات الوزارية والمرافق وغيرها من الهيئات المعنية بمسائل التربية والعلم والثقافة والإعلام، بالإضافة الى شخصيات مستقلة تمثل الأوساط المعنية. ويجب أن يكون أعضاؤها على مستوى وكفاءة يكفلان لها مساندة وتعاون الوزارات والمرافق والمؤسسات الوطنية والأشخاص الذين يستطيعون الاسهام في عمل اليونسكو.
- ٣ - يجوز للجان الوطنية أن تضم لجانا تنفيذية ودائمة وأجهزة تنسيق ولجانا فرعية وأي أجهزة مساعدة ضرورية أخرى.
- ٤ - لكي تعمل اللجنة الوطنية بصورة فعالة ينبغي أن يكون لها :
- (أ) وضع قانوني مستلهم من أحكام المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو ومن نصوص هذا الميثاق، ويحدد بوضوح المسؤوليات المنوطة بها وتشكيلها وشروط عملها والامكانيات المتاحة لها؛
- (ب) أمانة دائمة تزود :
- (١) بهيئة موظفين رفيعي المستوى يحدد وضعهم، ولا سيما وضع الأمين العام، بوضوح وتستمر خدمتهم لفترة تكفي لضمان الاستمرار اللازم للجنة؛
- (٢) بالسلطة والامكانيات المالية اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بصورة فعالة بالمهام التي ينص عليها هذا الميثاق وزيادة مشاركتها في أنشطة المنظمة.

٥ - ينبغي أن يكون هناك تعاون وثيق في كل دولة عضو بين وفدها الدائم لدى اليونسكو ولجنتها الوطنية.

المادة الخامسة مسؤوليات اليونسكو تجاه اللجان الوطنية

١ - يتخذ المدير العام لليونسكو التدابير التي يراها مناسبة لاشراك اللجان الوطنية في إعداد وتنفيذ وتقييم برنامج المنظمة وأنشطتها، ويحرص على اقامة صلات وثيقة بين مختلف وحدات المنظمة ومراكزها ومكاتبها الإقليمية وبين اللجان الوطنية.

٢ - تشجع المنظمة إنشاء اللجان الوطنية وتمنحها بكل الوسائل الممكنة التسهيلات اللازمة للاضطلاع بمهامها، وذلك :

- (أ) بمساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، على إنشاء لجانها الوطنية أو اعادة تنظيمها باسداء المشورة إليها أو بوضع الخبراء الاستشاريين أو بعض موظفي الأمانة تحت تصرفها؛
- (ب) بتوفير التدريب للأمناء العاميين الجدد وغيرهم من أعضاء أمانات اللجان الوطنية؛
- (ج) بتقديم العون المادي لها؛
- (د) بابلاغها بجميع بعثات الموظفين أو الخبراء الاستشاريين وغيرها من أنشطة اليونسكو المزمع تنفيذها في بلادها؛
- (هـ) بتزويدها بالوثائق وبالمواد الاعلامية؛
- (و) بمساعدتها على ترجمة مطبوعات ووثائق اليونسكو واقتباسها ونشرها باللغات الوطنية وعلى نشر مؤلفاتها الخاصة.

٣ - تستطيع اليونسكو، بفضل لجانها الوطنية، توسيع نطاق نشاطها وتنميته :

- (أ) بابرام عقود معها، حسب الحاجة، لتنفيذ الأنشطة المقررة في برنامجها؛
- (ب) بتقديم عون مالي للاجتماعات شبه الإقليمية والإقليمية التي تعقدتها بانتظام بغية دراسة المسائل ذات الأهمية المشتركة ووضع اقتراحات بشأن البرامج وتنظيم التنفيذ المشترك لأنشطة معينة؛
- (ج) باسداء المشورة وتقديم المساعدة الفنية لتلك الاجتماعات من خلال مشاركة موظفي اليونسكو؛

- (د) بتشجيع اقامة صلات تعاون تكفل تنفيذ القرارات التي تتخذ في الاجتماعات شبه الإقليمية والإقليمية؛
- (هـ) بتقديم العون المالي والفني لأجهزة الاتصال التي تنشئها اللجان الوطنية؛
- (و) بتشجيع تنظيم اجتماعات الأمناء العاميين، وخاصة بمناسبة انعقاد دورات المؤتمر العام.

٤ - تشجع اليونسكو العلاقات بين اللجان الوطنية في مختلف المناطق، وذلك بمواصلة وتعزيز المساندة التي تقدمها :

- (أ) لاجتماعات الأمناء العاميين من جميع المناطق من أجل تبادل الأفكار والخبرة فيما يتعلق بمسائل معينة؛
- (ب) للمشاورات الجماعية بين المناطق التي تجرى على مستوى الأمناء العاميين للجان الوطنية؛
- (ج) للجان الوطنية بمنطقة ما عندما ترغب في ايفاد مراقب الى مؤتمرات اللجان الوطنية لمناطق أخرى؛
- (د) لتنفيذ المشروعات المشتركة ولغيرها من الأنشطة التي تتعاون في تنفيذها لجان وطنية لمناطق مختلفة.

القرارات العشرون التي اعتمدها المؤتمر العام منذ ١٩٧٨

(وهو تاريخ اعتماد ميثاق اللجان الوطنية ليونسكو)

بشأن

تعاون المنظمة مع اللجان الوطنية

١٩٧٨ القرار م/٤, ٧ التعاون مع اللجان الوطنية

إن المؤتمر العام،

إذ يضع نصب عينيه تنوع تنظيمات اللجان الوطنية وأساليب عملها، وحق كل بلد في أن يضع الترتيبات ما يلائم ظروفه الخاصة،

ونظراً لأهمية اللجان الوطنية كأجهزة للتشاور والاتصال والتنفيذ والإعلام على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، ولا سيما فيما يخص العلاقات بين الدول الأعضاء وبينها وبين السكرتارية،

وبالنظر أيضاً إلى الدور الذي تضطلع به اللجان الوطنية في مجال التجديد في مختلف الميادين التي يشملها برنامج المنظمة،

٦ - يدعو الدول الأعضاء إلى ما يلي:

(أ) أن تنفذ المادة السابعة من الميثاق التأسيسي بشأن إنشاء اللجان الوطنية تنفيذاً كاملاً وأن تكفل في نطاق هذه اللجان تمثيلاً ملائماً للمؤسسات الحكومية، والمنظمات المهنية والنقابية والمنظمات غير الحكومية التي تتعلق مجالات نشاطها بالتربية والعلم والثقافة والإعلام، والمنظمات التي تعمل من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية أو من أجل تعزيز حقوق الإنسان، وللشخصيات الأخرى المناسبة التي تنتمي إلى الجامعات وغيرها من مؤسسات التعليم العالي أو التي تهتم اهتماماً خاصاً بالأنشطة الداخلة في اختصاص المنظمة؛

(ب) أن تشرك اللجان الوطنية في وضع برنامج اليونسكو، وفي تنفيذ وتقييم الأنشطة والمشروعات التي تنجزها اليونسكو أو تشرف عليها؛

- (ج) أن تزود لجانها الوطنية بالموظفين الدائمين والوسائل التي تتيح لها أداء الوظائف المنوطة بها بصورة فعالة؛
- (د) أن تعزز الروابط بين لجانها الوطنية ووفودها الدائمة لدى اليونسكو؛
- (هـ) أن تراعي حق المراعاة توصيات الاجتماعات والمؤتمرات شبه الإقليمية والإقليمية والمشاركة بين المناطق التي تعقدها اللجان الوطنية؛

٢ - ويرخص للمدير العام بمساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في إنشاء اللجان الوطنية وفي تشغيلها، بغية تمكينها من الاضطلاع على نحو أفضل بالمهام الملقاة على عاتقها، ولا سيما عن طريق إتاحة الفرصة لموظفيها وأعضائها للتعرف على برنامج المنظمة وأساليب عملها بصورة أفضل؛

٣ - ويدعو المدير العام إلى ما يلي:

- (أ) تشجيع التعاون بين اللجان الوطنية التي تنتمي إلى منطقة واحدة أو إلى مناطق مختلفة، ولا سيما في إطار برنامج المساهمة؛
- (ب) الاستعانة باللجان الوطنية إلى أقصى حد ممكن، وفقا لسياسة اللامركزية، في إعداد أنشطة البرنامج وتنفيذها وتقييمها، سواء مباشرة عن طريق التعاقد مثلا، أو بصورة غير مباشرة كأن يعمد إلى استشارة اللجان الوطنية بشأن اختيار أنسب المنظمات أو الخبراء في بلادها الذين يمكن دعوتهم للإسهام في أنشطة المنظمة؛
- (ج) السعي في إطار البرنامج المعتمد لعامي ١٩٧٩-١٩٨٠ إلى تنفيذ التوصيات الصادرة عن الاجتماعات والمؤتمرات الإقليمية وشبه الإقليمية والمشاركة بين المناطق التي تعقدها اللجان الوطنية؛
- (د) النظر في أنسب الوسائل لإبلاغ تلك التوصيات رسميا إلى الهيئات الرئاسية للمنظمة.

١٩٨٠ القرار ٢١م/١٣، ٧ التعاون مع اللجان الوطنية

إن المؤتمر العام،

إذ يضع نصب عينيه تنوع أشكال تنظيم اللجان الوطنية وأساليب عملها،

ونظراً لأهمية اللجان الوطنية كأجهزة للتشاور والاتصال والتنفيذ والإعلام على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، ولا سيما فيما يخص العلاقات فيما بين الدول الأعضاء وبينها وبين السكرتارية،

وبالنظر إلى الدور الذي تضطلع به اللجان الوطنية في وضع وتنفيذ مختلف برامج المنظمة،

وبالنظر أيضاً إلى ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو الذي يؤكد على مسؤوليات الدول الأعضاء وسكرتارية اليونسكو تجاه اللجان الوطنية،

٦ - يدعو الدول الأعضاء إلى ما يلي:

- (أ) أن تنفذ المادة السابعة من الميثاق التأسيسي بشأن إنشاء اللجان الوطنية تنفيذاً كاملاً وأن تكفل في نطاق هذه اللجان تمثيلاً ملائماً للمؤسسات الحكومية والمنظمات المهنية والنقابية والمنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجالات تهم التربية والعلم والثقافة والاتصال، والمنظمات التي تعمل من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية أو من أجل تعزيز حقوق الإنسان، وللشخصيات الأخرى المناسبة التي تنتمي إلى الجامعات وغيرها من مؤسسات التعليم العالي أو التي تهتم اهتماماً خاصاً بالأنشطة الداخلة في اختصاص المنظمة؛
- (ب) أن تُشرك اللجان الوطنية في إعداد برنامج اليونسكو، وخطتها المتوسطة الأجل وفي تنفيذ وتقييم أنشطة المنظمة؛
- (ج) أن تزود لجانها الوطنية بالموظفين الدائمين والموارد المادية التي تتيح لها أداء الوظائف المنوطة بها بصورة فعالة؛
- (د) أن ترعى وأن تعزز عند الاقتضاء الروابط بين لجانها الوطنية ووفودها الدائمة لدى اليونسكو؛

- (هـ) أن تقرّ إجراءات للتشاور الدائم بين اللجان الوطنية التي تنتمي إلى منطقة واحدة، بغية تعزيز التنسيق والتعاون فيما بينها، ولهذا الغرض، ينبغي للجان الوطنية التي تنتمي إلى منطقة واحدة أن تبت في التفاصيل العملية لهذه الإجراءات، بما في ذلك عقد اجتماعات للجان الوطنية بصفة دورية أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك؛
- (و) أن تشجع وتكثف الأنشطة الرامية إلى تنفيذ التوصيات الصادرة عن الاجتماعات والمؤتمرات دون الإقليمية والإقليمية والمشاركة بين المناطق التي تعدها اللجان الوطنية؛

٢ - ويرخص للمدير العام بأن يساعد الدول الأعضاء بناء على طلبها في إنشاء لجان وطنية وفي تطوير اللجان الوطنية القائمة، ولا سيما عن طريق إتاحة الفرصة لأعضائها وموظفيها للتعرف بصورة أفضل على برنامج المنظمة وأساليب عملها؛

٣ - ويدعو المدير العام إلى ما يلي:

- (أ) تشجيع التعاون بين اللجان الوطنية التي تنتمي إلى منطقة واحدة أو إلى مناطق مختلفة ولا سيما في إطار برنامج المساهمة، بالعمل خاصة على تيسير تنظيم اجتماعات دون إقليمية للجان الوطنية كل عامين؛
- (ب) تشجيع التعاون فيما بين اللجان الوطنية التي تنتمي إلى منطقة واحدة أو إلى مناطق مختلفة، بأن ييسر لها تنظيم مؤتمرات إقليمية للجان الوطنية كل أربعة أعوام ودعوة اللجان الوطنية التي تنتمي إلى مناطق أخرى إلى إيفاد مراقبين إلى هذه المؤتمرات؛
- (ج) الاستعانة باللجان الوطنية وفقا لسياسة اللامركزية، في إعداد أنشطة البرنامج وتنفيذها وتقييمها؛
- (هـ) العمل في إطار البرنامج المعتمد للفترة ١٩٨١-١٩٨٣ والبرامج اللاحقة على مراعاة التوصيات الصادرة عن الاجتماعات والمؤتمرات دون الإقليمية والإقليمية والمشاركة بين المناطق التي تعدها اللجان الوطنية.

١٩٨٢ القرار ٤ د /٩، ١٥ التعاون مع اللجان الوطنية

إن المؤتمر العام،

إذ يلاحظ أن المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو تدعو كل دولة عضو إلى اتخاذ "الترتيبات التي تلائم ظروفها الخاصة لإشراك هيئاتها الوطنية الرئيسية التي تعاني بشؤون التربية والعلم والثقافة، في أعمال المنظمة، ويفضل أن يتم ذلك عن طريق تكوين لجنة وطنية تمثل فيها الحكومة وهذه الهيئات المختلفة"،

ويذكر بميثاق اللجان الوطنية لليونسكو الذي اعتمده المؤتمر العام بموجب القرار ٤٢/٧/م٢٠ والذي ينص في مادته الأولى على أن: "من مهام اللجان الوطنية إشراك مختلف الإدارات الوزارية والمرافق والمؤسسات والمنظمات والأشخاص الذين يعملون من أجل تقدم التربية والعلم والثقافة والإعلام، في أنشطة اليونسكو بحيث تمكن جميع الدول الأعضاء من:

- (أ) الإسهام في صون السلم والأمن والرخاء المشترك للإنسانية بالمشاركة في أنشطة اليونسكو التي تستهدف تعزيز التعارف والتفاهم المتبادلين بين الأمم وإعطاء دفعة قوية للتربية الشعبية ولنشر الثقافة وللمساعدة على صون المعرفة وتقديمها ونشرها؛
- (ب) الاشتراك على نحو متزايد في نشاط اليونسكو، ولا سيما في إعداد وتنفيذ برامجها،"

يوصي المدير العام بما يلي:

- (أ) زيادة المساعدة المقدمة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، لإنشاء لجان وطنية وتطوير اللجان الوطنية القائمة، ولا سيما عن طريق أنشطة إعلامية واستشارية وتدريبية، لكي يتمكن أعضاؤها وموظفوها من التعرف بصورة أفضل على برامج المنظمة وأساليب عملها ومن المشاركة الكاملة في عملها؛
- (ب) تشجيع اللجان الوطنية على دعم أنشطتها باعتبارها مراكز لتبادل الأفكار ونشر المعلومات بشأن أهداف اليونسكو وأنشطتها، وباعتبارها أجهزة لتعزيز العمل في مجالات اختصاص المنظمة؛

- (ج) تشجيع اللجان الوطنية على تبادل وجهات النظر على الصعيد الإقليمي وفيما بين المناطق، بما يكفل تعزيز التفكير الجامع لعدة تخصصات والمشارك بين الثقافات في جمع المجالات ذات الصلة باختصاصات اليونسكو؛
- (د) الاستمرار في تزويد اللجان الوطنية بكل المساندة اللازمة لتمكينها من أن تشترك اشتراكا كاملا في إعداد برامج المنظمة وتنفيذها وتقييمها.

١٩٨٣ القرار ٢٢م/٧، ١٥ التعاون مع اللجان الوطنية

إن المؤتمر العام،

إذ يذكر بالقسم ١٥,٩ من القرار ١٥/٢ الذي اعتمده في دورته الاستثنائية الرابعة،

ويضع في اعتباره بنود ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو،

١ - يدعو الدول الأعضاء إلى ما يلي:

- (أ) أن تتخذ كل التدابير اللازمة لتنفيذ جميع أحكام المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو والخاصة بإنشاء اللجان الوطنية وتشكيلها ودورها؛
- (ب) أن توفر للجائها الوطنية، في حدود إمكانياتها، ما يكفيها من موظفين وموارد مالية ووضع قانوني على الصعيد الوطني كي تتمكن من الاضطلاع بمهامها بصفة فعالة ومن زيادة إسهامها في أنشطة المنظمة؛
- (ج) أن تعزز أنشطة لجائها الوطنية بحيث تتمكن هذه اللجان من أن تقوم على الصعيد الوطني والإقليمي والمشارك بين المناطق بعمل فعال في المجالات التي تضطلع فيها اليونسكو بمسؤولية خاصة، ولا سيما في المجالات التي تتصل بدورها الأخلاقي.

٢ - ويرخص للمدير العام بأن يساند قدر الإمكان الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في إنشاء لجائها الوطنية أو تنميتها، لا سيما عن طريق نشر المعلومات وتقديم خدمات استشارية وتنظيم أنشطة تدريبية تمكن أعضاء هذه اللجان وموظفيها من أن يتعرفوا بصورة أفضل على برامج اليونسكو وأساليب عملها ويسهموا إسهاما كاملا في نشاطها؛

٣ - ويدعو المدير العام إلى ما يلي:

- (أ) أن يشجع اللجان الوطنية على تعزيز أنشطتها باعتبارها مراكز لتبادل الأفكار ونشر المعلومات عن أهداف اليونسكو وأنشطتها وهيئات لتعزيز الأنشطة في المجالات التي تدخل ضمن اختصاص المنظمة؛
- (ب) أن يشجع اللجان الوطنية على أن تقوم على الصعيد الإقليمي والمشارك بين المناطق بتبادل لوجهات النظر يتيح تعزيز إجراء دراسات جامعة لفروع العلم ومشاركة بين الثقافات تتناول جميع المجالات التي تندرج في نطاق مهام اليونسكو؛
- (ج) أن يستمر في تقديم جميع صور المساندة اللازمة إلى اللجان الوطنية كي تتمكن هذه اللجان من الإسهام إسهاما كاملا في إعداد برامج المنظمة وتنفيذها وتقييمها.

١٩٨٥ القرار ١٨,٣/٢٣ التعاون مع اللجان الوطنية

إن المؤتمر العام،

إذ يذكر بالقسم ١٥,٩ من القرار ١٥/٢ الذي اعتمده في دورته الاستثنائية الرابعة،

ويضع في اعتباره بنود ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو،

١ - يدعو الدول الأعضاء إلى ما يلي:

- (أ) أن تتخذ كل التدابير اللازمة لتنفيذ جميع أحكام المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو والخاصة بإنشاء اللجان الوطنية وتشكيلها ودورها؛
- (ب) أن توفر للجانها الوطنية، في حدود إمكانياتها، ما يكفيها من موظفين وموارد مالية ووضع قانوني على الصعيد الوطني كي تتمكن من الاضطلاع بمهامها بصفة فعالة ومن زيادة إسهامها في أنشطة المنظمة؛
- (ج) أن تعزز أنشطة لجانها الوطنية بحيث تتمكن هذه اللجان من أن تقوم على الصعيد الوطني والإقليمي والمشارك بين المناطق بعمل فعال في مجالات اختصاص اليونسكو، بغية المساهمة في بلوغ الأهداف المحددة في المادة الأولى من الميثاق التأسيسي؛

٢ - ويرخص للمدير العام بأن يساند قدر الإمكان الدول الأعضاء، بناء على طلبها في إنشاء لجانها الوطنية أو تنميتها، لا سيما عن طريق نشر المعلومات وتقديم خدمات استشارية وتنظيم أنشطة تدريبية تمكّن أعضاء هذه اللجان وموظفيها من أن يتعرفوا بصورة أفضل على برامج اليونسكو وأساليب عملها ويسهموا إسهاما كاملا في نشاطها؛

٣ - ويدعو المدير العام إلى ما يلي:

- (أ) أن يستمر في تقديم جميع صور المساندة اللازمة إلى اللجان كي تتمكن من الإسهام إسهاما كاملا في إعداد برامج المنظمة وتنفيذها وتقييمها؛
- (ب) أن يشجع اللجان الوطنية، بمساعدة الأقسام المعنية في السكرتارية، على مواصلة جهودها الإعلامية والترويجية في جميع مجالات اختصاص اليونسكو؛
- (ج) أن يشجع اللجان الوطنية على أن تقوم على الصعيد الإقليمي والمشارك بين المناطق بتبادل لوجهات النظر يتيح تعزيز إجراء دراسات جامعة لفروع العلم ومشتركة بين الثقافات تتناول جميع المجالات التي تندرج في نطاق مهام اليونسكو؛

٤ - ويدعو المدير العام أيضا، وفقا للمادة الخامسة من ميثاق اللجان الوطنية، الخاصة بمسؤوليات اليونسكو تجاه هذه اللجان، إلى تلمس السبل والوسائل الكفيلة بتوثيق التعاون بين السكرتارية واللجان الوطنية، وإلى المحافظة، لهذا الغرض، على مستوى مرتفع بما فيه الكفاية لموظفي وميزانية برنامج التعاون مع اللجان الوطنية، وخاصة بالنظر إلى حاجات اللجان الوطنية في البلدان النامية.

١٩٨٧ القرار ٢٤م/٢، ١٨، التعاون مع اللجان الوطنية

إن المؤتمر العام،

أولا

إن يذكرّ بالمادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو وبميثاق اللجان الوطنية لليونسكو،

ويرى أن اللجان الوطنية، باعتبارها هيئات للتشاور والاتصال والتنفيذ والإعلام، عليها أن تضطلع بدور هام للتعريف بأهداف اليونسكو وتوسيع دائرة تأثيرها والتشجيع على

تنفيذ برنامجها سواء على الصعيد الوطني أو دون الإقليمي أو الإقليمي أو المشترك بين المناطق،

ويرى بالتالي أنه من المهم تنمية تعاون المنظمة مع اللجان الوطنية ومساعدتها على تعزيز التعاون فيما بينها على جميع المستويات، وكذلك مع المنظمات غير الحكومية والمؤسسات ومع رابطات اليونسكو ومراكزها وأنديتها،

٦ - يدعو الدول الأعضاء إلى ما يلي:

(أ) تعزيز أنشطة اللجان الوطنية، وذلك بأن تطبق تطبيقاً كاملاً المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو والأحكام ذات الصلة من ميثاق اللجان الوطنية؛

(ب) الاستفادة بقدر أكبر من كفاءات وخبرة المنظمات غير الحكومية والمؤسسات ورابطات اليونسكو ومراكزها وأنديتها، وذلك بإشراكها في أنشطة اللجان الوطنية، على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والمشارك بين المناطق؛

٢ - ويرخص للمدير العام بأن يقدم، بقدر الإمكان دعماً للدول الأعضاء بناء على طلبها من إنشاء أو تطوير لجانها الوطنية، ولا سيما عن طريق نشر المعلومات وتوفير الخدمات الاستشارية وتنظيم الأنشطة التدريبية التي من شأنها أن تتيح لأعضاء هذه اللجان الوطنية والعاملين فيها أن يتعرفوا على نحو أفضل على برامج اليونسكو وأساليب عملها وأن يشاركوا بوجه أفضل في نشاطها؛

٣ - ويدعو المدير العام إلى ما يلي:

(أ) أن يواصل تقديم كل دعم ممكن للجان الوطنية حتى يمكنها أن تشارك بصورة فعالة في إعداد برامج المنظمة وتنفيذها وتقييمها؛

(ب) أن يشجع اللجان الوطنية على زيادة أنشطتها في مجال الإعلام كي تستطيع أن تعرف الجمهور على أوسع نطاق بأهداف اليونسكو وبرنامجها وإنجازاتها؛

(ج) أن يساعد اللجان الوطنية على تنمية أنشطتها والتعاون فيما بينها بغية تشجيع التأمل الجامع بين التخصصات والمشارك بين الثقافات في شتى مجالات اختصاص اليونسكو؛

ثانيا

إذ يضع في اعتباره الدور الهام الذي تضطلع به اللجان الوطنية، باعتبارها أجهزة استشارية وتنفيذية وإعلامية، في سبيل إشراك الهيئات الرئيسية المعنية بالتربية والعلم والثقافة والاتصال في عمل المنظمة،

ويلاحظ ضرورة تطوير وتعزيز اللجان الوطنية، وخاصة في البلدان النامية، لتمكينها من أداء مهامها بكفاءة والاضطلاع بدور أنشط في أنشطة المنظمة،

ويذكر بقراره ٢٣/م/١٨،٣ الذي دعا فيه المدير العام، ضمن أمور أخرى، إلى "أن يستمر في تقديم جميع صور المساندة اللازمة إلى اللجان الوطنية كي تتمكن من الإسهام إسهاما كاملا في إعداد برامج المنظمة وتنفيذها وتقييمها"، وإلى "المحافظة (...) على مستوى مرتفع بما فيه الكفاية لموظفي وميزانية برنامج التعاون مع اللجان الوطنية، وخاصة بالنظر إلى حاجات اللجان الوطنية في البلدان النامية"،

٤ - يقرر، لضمان تنفيذ برنامج التعاون مع اللجان الوطنية المنصوص عليه في الفقرات من ١٥٤٥٧ إلى ١٥٤٦٠ من الوثيقة ٢٤/م/٥، وخاصة تنظيم ثلاثة مؤتمرات إقليمية للجان الوطنية وتنفيذ برنامج التدريب الموجه لموظفي هذه اللجان، أن يزيد الاعتمادات المنصوص عليها في الفقرات المذكورة بمقدار ٢٠٠ ٠٠٠ دولار، عن طريق تحويل مبلغ معادل لذلك إلى هذه الفقرات، من الاعتمادات المنصوص عليها في الفقرة ١٥٤٦١؛

٥ - ويدعو المدير العام إلى أن يكفل استخدام كل اعتمادات برنامج المساهمة المخصصة لدعم اللجان الوطنية في الفقرة ١٥٤٦١ من الوثيقة ٢٤/م/٥ من أجل الأنشطة المبينة في الفقرة المذكورة، وإلى أن يبذل قصارى جهده لزيادة الاعتمادات المدرجة في برنامج المساهمة من أجل التعاون مع اللجان الوطنية في مشروع البرنامج والميزانية المقبل؛

٦ - ويدعو المدير العام أيضا إلى تعزيز وحدة اللجان الوطنية في السكرتارية بتزويدها بعدد كاف من الموظفين كي تتمكن من أداء المهام المنوطة بها على نحو فعال.

١٩٨٩ القرار ٢٥ / ٢٠١٢، دور اللجان الوطنية لليونسكو وإسهامها في
أنشطة المنظمة

إن المؤتمر العام،

إذ يذكر بالمادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو وبميثاق اللجان الوطنية الذي اعتمده المؤتمر العام في دورته العشرين (القرار ٢٠م/٧/٤٢)،

ويضع في الاعتبار أحكام قراره ٢٤م/١٨،٢ بشأن التعاون مع اللجان الوطنية،

ويحيط علماً بتوجهات الخطة متوسطة الأجل الثالثة (١٩٩٠-١٩٩٥)،

ويعرب عن تقديره لنتائج المؤتمرات الإقليمية وغيرها من الاجتماعات التي عقدت أثناء فترة العامين والتي تشكل أساساً جيداً لمزيد من التعاون البناء بين اللجان الوطنية،

ويقر بأن اللجان الوطنية تشكل حلقة وصل طبيعية تساعد على تعبئة الموارد البشرية والمادية على المستوى الوطني لصالح أنشطة اليونسكو في جميع مجالات اختصاصها،

ويرى أن على اليونسكو أن تواجه تحديات جديدة، وأن تستعين من أجل ذلك بصورة متزايدة باللجان الوطنية التي ستضطلع بمزيد من المسؤوليات،

ويشكر المدير العام على التقرير الذي قدمه إليه في دورته الحالية بشأن التدابير التي اتخذت لتعزيز التعاون مع اللجان الوطنية (٢٥م/٣٩)،

١ - يدعو الدول الأعضاء إلى تهيئة أو تحسين الظروف المطلوبة وتوفير الوسائل اللازمة للجان الوطنية لكي تستطيع أن تمارس مهامها على نحو كامل وذلك خاصة عن طريق ما يلي:

(أ) تعزيز التعاون بين اللجان الوطنية، بإدراجه، حيثما أمكن، في إطار برامج

يتفق عليها على أساس ثنائي؛

(ب) الحرص على ضمان نوع من الاستمرارية في داخل أمانات اللجان الوطنية؛

(ج) إشراك ممثلي اللجان الوطنية بقدر الإمكان في الوفود إلى المؤتمر العام

وسائر الاجتماعات الأخرى التي تنظمها اليونسكو؛

- (د) الاستمرار في تشجيع مشاركة الأوساط الفكرية في أنشطة اللجان الوطنية؛
 (هـ) إتاحة مزيد من الفرص للجان الوطنية لتزويد وسائل الإعلام بالمعلومات عن أنشطتها وزيادة إشراك وسائل الإعلام في أنشطتها؛
 (و) توثيق العلاقات بين اللجان الوطنية ومكاتب المنسقين المقيمين للأمم المتحدة؛

٢ - ويدعو المدير العام إلى:

- (أ) الاستمرار في إشراك اللجان الوطنية على نحو وثيق في إعداد وتقييم برامج المنظمة؛
 (ب) تعزيز مشاركة اللجان الوطنية في تنفيذ برامج المنظمة، وبوجه خاص عن طريق إعداد قائمة بالأنشطة التي يعتبر تعاون اللجان الوطنية فيها ذا أولوية، وذلك بالنسبة لكل مجال رئيسي للبرنامج ولكل برنامج وموضوع مستعرض لعامي ١٩٩٠-١٩٩١؛
 (ج) مساعدة اللجان الوطنية على الاضطلاع بدورها في مجال تبادل المعلومات وذلك:
 (١) عن طريق تزويدها في الوقت المناسب بالمواد الإعلامية عن أنشطة المنظمة بغية تقديم دعم فعال لأنشطة العلاقات العامة التي تضطلع بها هذه اللجان،
 (٢) عن طريق تشجيع تبادل الخبرات والمعلومات بين اللجان الوطنية وإفراح المجال أمامها لتحقيق تلك المبادلات من خلال مطبوعات اليونسكو؛
 (د) تكثيف التعاون الإقليمي والتعاون فيما بين المناطق في البرامج والميزانيات المقبلة للمنظمة، وخاصة بإشراك مراقبين من المناطق الأخرى في المؤتمرات الإقليمية للجان الوطنية وفي اجتماعاتها؛
 (هـ) إشراك اللجان الوطنية على نحو أوثق في عملية تطبيق اللامركزية، ولا سيما عن طريق تحسين العلاقات بينها وبين الوحدات خارج المقر؛
 (و) إيلاء عناية خاصة للدول الأعضاء التي ليس لديها لجان وطنية وللجان الوطنية الأقل حظا والمنشأة حديثا عن طريق تذكيرها بالإمكانية المتاحة لها بموجب الفقرة ٣ من المادة السابعة من الميثاق التأسيسي؛
 (ز) تقديم تقرير كل سنتين إلى المجلس التنفيذي عن التعاون بين اليونسكو وبين اللجان الوطنية؛

٣ - ويدعو الدول الأعضاء والمدير العام إلى:

- (أ) إيلاء قدر أكبر من الأهمية لتطبيق ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو تطبيقاً فعالاً؛
- (ب) تشجيع تبادل الموظفين بين اللجان الوطنية، وخاصة عن طريق المنح الدراسية أو برامج الزيارات؛
- (ج) إنشاء مشروعات رائدة مشتركة بين المناطق وجامعة بين اللجان الوطنية بغية تعزيز التعاون بين دول الشمال والجنوب وفيما بين دول الجنوب.

١٩٩١ القرار ٢٦م/٢، ١٣ مكتب العلاقات الخارجية

إن المؤتمر العام،

إذ يشدد على ضرورة تعزيز التشاور والتنسيق بين الأمانة من جهة والدول الأعضاء والمؤسسات المتعاونة مع اليونسكو من جهة أخرى من أجل تنفيذ البرنامج،

ويقر بأهمية الدور الذي تؤديه اللجان الوطنية وأندية اليونسكو ومراكزها وروابطها والمنظمات الدولية غير الحكومية، التي يسهم نشاطها جميعاً في التعريف على نطاق واسع بأهداف اليونسكو وفي توسيع نطاق تأثيرها وتعزيز المشاركة في تنفيذ برامجها،

ويذكر بقراراته السابقة المتعلقة بهذا الموضوع، ولا سيما القرار ٢٥م/١٥، ٢١٢ الذي اعتمده على أثر دراسة التقرير السداسي للمجلس التنفيذي عن العون الذي تقدمه المنظمات الدولية غير الحكومية لنشاط اليونسكو،

وإدراكاً منه لضرورة تعزيز التعاون مع منظومة الأمم المتحدة بأسرها ومع المنظمات الدولية الحكومية في سبيل تحقيق مزيد من التنسيق والتكامل بين أنشطة كل منها في مجالات اختصاص اليونسكو،

وإذ يأخذ بعين الاعتبار ميثاق اللجان الوطنية والقرار ١٣٦م/٣، ٣ الذي اتخذه المجلس التنفيذي على أثر الدراسة المعمقة التي أجرتها اللجنة الخاصة عن موضوع تحقيق اللامركزية،

١ - يدعو المدير العام إلى تأمين المشاركة النشيطة للأمانة في الاجتماعات المشتركة بين الأمانات والمشاركة بين الوكالات، والتشاور بشأن برامج اليونسكو وبرامج المنظمات الدولية الحكومية الأخرى، سواء كانت تنتمي أو لا تنتمي إلى منظومة الأمم المتحدة، وتبادل المعلومات عن البرامج ذات الأهمية المشتركة، وإعداد وتنفيذ أنشطة مشتركة ذات طابع جامع للتخصصات وتلبي ما يتسم بالأولوية من احتياجات الدول الأعضاء؛

٢ - بغية تعزيز التعاون مع اللجان الوطنية وأندية اليونسكو ومراكزها ورابطاتها:

(أ) يدعو الدول الأعضاء إلى القيام بما يلي:

(١) دعم أنشطة اللجان الوطنية عن طريق التنفيذ الكامل لأحكام المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو والأحكام ذات الصلة من ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو؛

(٢) تشجيع أندية ومراكز ورابطات اليونسكو وتوسيع نطاقها ودعمها والتنسيق بينها، ومساندة الاتحاد العالمي الذي يضمها؛

(ب) ويدعو المدير العام إلى القيام بما يلي:

(١) تقديم العون إلى الدول الأعضاء في إنشاء أو تطوير لجانها الوطنية، وخاصة عن طريق الخدمات الاستشارية والإعلامية وعن طريق الأنشطة التدريبية، وفقاً للمادة ٧,٣ من الميثاق التأسيسي؛

(٢) تقديم المساعدة المباشرة إلى اللجان الوطنية لتمكينها من تعزيز عملياتها؛

(٣) إشراك اللجان الوطنية على نحو وثيق في إعداد برامج المنظمة وتنفيذها وتقييمها؛

(٤) إشراك اللجان الوطنية في تنفيذ المشروعات الميدانية بالتعاون الوثيق مع المكاتب الميدانية؛

(٥) دعم أنشطة اللجان الوطنية على الصعيدين الإقليمي والمشارك بين المناطق؛

(٦) تقديم المساعدة اللازمة لأندية اليونسكو ومراكزها ورابطاتها ولاتحادها العالمي حتى يتسنى لها الاستمرار في نشر المثل العليا لليونسكو وحفز المشاركة الواسعة النطاق في تحقيق رسالة المنظمة؛

(٧) اقتراح زيادة ملموسة في الميزانية المخصصة للأنشطة التي تستهدف توثيق علاقات اليونسكو مع اللجان الوطنية لدى إعداد مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٤-١٩٩٥ وفترات العامين التالية؛

أولاً

٣ - وبغية تكييف بنى اللجان الوطنية لبرامج اليونسكو، ينصح الدول الأعضاء بتعزيز لجانها الوطنية من خلال توسيع بناها بقدر ما تقتضيه الحاجة، لكي تستجيب هذه البنى لتنوع مجالات اختصاص اليونسكو، بما في ذلك دعم وتخطيط برامج التنمية؛

٤ - وبغية إيجاد علاقة مشاركة قادرة على الإسهام في تحقيق لامركزية حقيقية، يدعو المدير العام إلى القيام بما يلي:

(أ) المراعاة الفعلية لضرورة الاعتراف بدور اللجان الوطنية بوصفها أحد العناصر الرئيسية المشاركة في عملية تحقيق اللامركزية، وضرورة تعزيزها من أجل بلوغ هذه الغاية؛

(ب) تحقيق لامركزية عدد من أنشطة البرنامج بالاستعانة باللجان الوطنية التي ينتظر منها القيام بدور حلقات الوصل بين مقر المنظمة والجامعات والمنظمات الدولية غير الحكومية وأندية اليونسكو والأوساط الفكرية وغيرها من الجهات القادرة على ضمان تنفيذ هذه الأنشطة؛

(ج) اتخاذ التدابير المناسبة لكي يتسنى لمكاتب اليونسكو الميدانية تحسين علاقاتها التنسيقية والإعلامية مع اللجان الوطنية، ولكي يزود المقر هذه اللجان بكافة المعلومات الملائمة فيما يتعلق بمهامها ومشروعاتها وبالأنشطة الأخرى التي تنفذ في بلدانها، ولكي يتسنى أيضاً للجان الوطنية أن تعقد فيما بينها أكبر عدد ممكن من الاجتماعات تحت رعاية اليونسكو، مع إمكانية اضطلاع مكاتب اليونسكو الميدانية الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بمهمة تنسيق هذه الاجتماعات؛

[ملاحظة: يرد النص الكامل لهذا القرار في الوثيقة ٢٩م/قرارات (المجلد الأول)]

١٩٩٣ القرار ٢٧م/١٢، ١٣ التعاون مع اللجان الوطنية

إن المؤتمر العام،

إذ يرحب بالنهج التجديدي لدور اليونسكو في مجال التعاون الفكري الدولي على نحو ما صاغه المدير العام في مقدمته (الفقرات من ٨ إلى ٢٤ ومن ٣٧ إلى ٤٩) لمشروع برنامج وميزانية عامي ١٩٩٤-١٩٩٥ (الوثيقة ٢٧م/٥):

ويشير إلى المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو بشأن "هيئات التعاون الوطنية"، وإلى "ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو" الذي اعتمده في دورته العشرين؛

ويذكر بقراراته السابقة في هذا الصدد ولا سيما القرار ٢٥م/١٥.٢١٢، بشأن "دور اللجان الوطنية لليونسكو وإسهامها في أنشطة المنظمة" والقرار ٢٦م/٣١.٢، بشأن "مكتب العلاقات الخارجية"؛

١ - يدعو الدول الأعضاء إلى تمكين لجانها الوطنية باعتبارها "أحد العناصر الرئيسية المشاركة في عملية تحقيق اللامركزية" في اليونسكو (كما تنص على ذلك الفقرة الفرعية ٤ (أ) من القرار ٢٦م/١٣.٢)، من العمل على أن تكون "الإطار الذي لا غنى عنه للتعبير عن القوى الحيوية للأوساط العلمية ولجمع شملها على الصعيد الوطني" (الفقرة ٣٩ من مقدمة الوثيقة ٢٧م/٥)، وعلى زيادة مشاركتها في العمل مع أمانة اليونسكو من أجل أن "تكفل (هذه اللجان) الوجود الدائم لليونسكو في كل دولة عضو" (كما تنص على ذلك الفقرة ١ من المادة الثالثة من ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو)، وذلك عن طريق ما يلي بصفة خاصة:

- (أ) تزويد اللجان الوطنية، وخصوصا اللجان التي تم إنشاؤها أو إعادة تنظيمها مؤخرًا، بالموظفين ذوي المستوى العاليي الملائم، وبالصلاحيات الكافية والموارد المالية اللازمة لأداء المهام المنوطة بها طبقا للأحكام التنظيمية، في الظروف الراهنة؛
- (ب) تأمين الظروف اللازمة لقيام "تعاون وثيق في كل دولة عضو بين وفدها الدائم لدى اليونسكو ولجنتها الوطنية" (الفقرة ٥ من المادة الرابعة من ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو)؛
- (ج) الاستفادة التامة من لجانها الوطنية بصفتها هيئات للاتصال ضمن سياق العملية الجارية لتحقيق اللامركزية في تنفيذ أنشطة اليونسكو؛
- (د) دراسة السبل والوسائل التي من شأنها تمكين لجانها الوطنية من العمل كمراكز لتجميع المعلومات عن المشاركة الوطنية في سياسات اليونسكو وبرامجها؛

٢ - ويدعو اللجان الوطنية إلى تطويع أنشطتها وبرامجها كي تتماشى مع الدور الجديد الذي عهد إليها به باعتبارها "أهم شركاء اليونسكو" بمقتضى القرارات ذات الصلة الصادرة عن المؤتمر العام والمجلس التنفيذي والمدير العام، وهو الدور الذي يؤكد وظيفتها بوصفها "الأطراف الطبيعية للوساطة مع الأوساط الفكرية" و"مع ممثل المجتمع المدني" (الفقرتان ٢٨ و ٨٨ من الوثيقة ١٤١م/ت/إعلام ٨)، وذلك عن طريق ما يلي بصفة خاصة:

- (أ) توسيع نطاق العمل في مجال الربط بين اليونسكو والأطراف المعنية بها على الصعيد الوطني، بما في ذلك الأوساط التربوية والعلمية والثقافية والمنظمات غير الحكومية والأوساط التجارية والنقابات ووسائل الإعلام؛
- (ب) إقامة صلات حيثما كان ذلك ملائماً، مع الشركاء الوطنيين للمؤسسات والوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة وللمنظمات الدولية الحكومية الأخرى العاملة في مجالات اختصاص اليونسكو وكذلك مع الشركاء الوطنيين للمنظمات الدولية غير الحكومية التي ترتبط بعلاقات التشاور مع اليونسكو؛
- (ج) زيادة تنمية التعاون فيما بين اللجان الوطنية بغية تعزيز التعاون دون الإقليمي والمشارك بين المناطق فيما يتعلق بمجالات اختصاص اليونسكو، ومساعدة اللجان الوطنية التي أنشئت أو أعيد تنظيمها مؤخراً على تطوير عملها؛

٣ - ويدعو المدير العام إلى زيادة تطوير النهج الجديد "لتنفيذ الأنشطة على أساس اللامركزية" بحيث يتسنى إشراك الأوساط الفكرية على الصعيد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي والوطني وكذلك الشركاء النظاميين لليونسكو العاملين في الدول الأعضاء؛

٤ - ويدعو المدير العام إلى الاضطلاع على وجه الخصوص بما يلي، من أجل تحسين الفعالية عن طريق تنسيق السياسات والتعاون التنفيذي على الصعيد الدولي وبين الوكالات في مجالات التربية والعلم والثقافة والاتصال؛

(أ) ضمان أن تكون ترتيبات التنسيق السارية بموجب الاتفاقات القائمة بين اليونسكو والوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية، كفيلة بقيام هذا التنسيق أيضاً على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، وأن تنص أية اتفاقات جديدة تعقد بين اليونسكو وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية أيضاً على قيام تنسيق ملائم لتلافي الازدواجية في العمل وتحقيق آثار متضافرة.

(ب) زيادة العمل من أجل تأمين صلات وثيقة بين مختلف وحدات اليونسكو ومراكزها ومكاتبها الميدانية والعاملة على أساس اللامركزية وبين اللجان الوطنية (كما تنص على ذلك الفقرة ١ من المادة الخامسة من ميثاق اللجان الوطنية لليونسكو) بما في ذلك ما يتعلق بمجمل التعاون فيما بين الوكالات؛

(ج) دراسة السبل والوسائل التي تساعد اللجان الوطنية على أداء مهمتها في إشراك الأوساط الفكرية في التعاون الدولي في مجالات التربية والعلم

والثقافة والاتصال، وذلك بأساليب من بينها العمل كمراكز وطنية للمعلومات؛

(د) توسيع نطاق المساندة التي يقدمها إلى اللجان الوطنية التي تنشأ أو يعاد تنظيمها حديثاً، ومساعدة هذه اللجان في أنشطتها عن طريق إتاحة التدريب وتقييم درجات التقدم في العمل بغية تمكينها من بلوغ أقصى درجات أدائها؛

(هـ) إجراء تحليل لبرنامج المساهمة فيما يتعلق بإجراءاته التنفيذية في العلاقات بين المقر واللجان الوطنية، وإجراء تقييم للعلاقات بين المكاتب الميدانية واليونسكو ولجانها الوطنية؛

(و) دراسة إمكانيات تحسين تداول المعلومات بين المقر واللجان الوطنية، بما في ذلك تداول الخطابات الدورية وغيرها ووثائق المجلس التنفيذي والمؤتمر العام ونسخ المراسلات مع الخبراء الوطنيين ومكاتب اليونسكو العاملة في إطار اللامركزية ومكاتبها الميدانية وأسفار موظفي اليونسكو، وذلك لتعزيز القدرة الاستشارية للجان الوطنية في بلدانها، ولا سيما منها اللجان التي تنشأ أو يعاد تنظيمها حديثاً؛

(ز) التشاور مع اللجنة الوطنية لأي دولة عضو في كل نشاط تعزز الأمانة تنفيذه وعين تلك الدولة العضو أو مواطنيها.

١٩٩٥ القرار ٢٨م/١، ١٣ مشاورات اللجان الوطنية

إن المؤتمر العام،

إن يعترف بأهمية المشاورات الإقليمية ودون الإقليمية التحضيرية للمؤتمر العام،

ويؤكد استصواب الإبقاء على هذه المشاورات باعتبارها جزءاً من الدورة المنتظمة لتحديد معالم الاستراتيجية المتوسطة الأجل ومشروع البرنامج والميزانية لليونسكو،

ويقر بما حققت هذه المشاورات من نتائج مثمرة بالإسهام في عمل المؤتمر العام والمجلس التنفيذي،

يدعو المدير العام إلى نقل تمويل هذه المشاورات من مجموع الاعتمادات المخصصة لبرنامج المساهمة إلى ميزانية البرنامج العادي التي تخصص لمكتب العلاقات الخارجية بدءاً بالوثيقة ٢٩م/٥.

١٩٩٥ القرار ٢٨م/٥، ١٣ علاقات تشارك جديدة

إن المؤتمّر العام،

بالنظر إلى أن اللجان الوطنية تؤدي دوراً قيادياً في مواءمة تنفيذ البرنامج للخصائص المميزة لمختلف المناطق، وفي ضمان الوجود الفعلي للمنظمة في الدول الأعضاء،

وإذ يعترف بالحاجة إلى مواصلة تحسين الطرائق المتبعة للبحث عن شركاء جدد لليونسكو في الدول الأعضاء،

ويذكر بالقرار ٢٦م/٢٣، ١٣،

ويضع في الاعتبار توصيات المجلس التنفيذي ذات الصلة بالموضوع (٢٨م/٦، الفقرات ١٠٧-١١٠ و ٢٨م/٩، الفقرات ٥٦-٦٠)،

١ - يدعو المدير العام إلى تأمين إقامة علاقات تشارك جديدة مع الهيئات المختصة الممثلة للمجتمع المدني ومع الهيئات الخاصة، من خلال التعاون مع اللجان الوطنية؛

٢ - ويقرّر أن يضيف إلى "التوجيهات الخاصة بعلاقات اليونسكو مع المؤسسات وغيرها من الهيئات المشابهة" (القرار ٢٦م/٢٣، ١٣) مادة سابعة جديدة نصها كما يلي: "المادة السابعة: تطبق أيضاً الإجراءات الخاصة بإقامة علاقات رسمية مع المؤسسات أو الهيئات، لا سيما أحكام الفقرة ٢ من المادة الثانية وغيرها من الأحكام الملائمة في هذه التوجيهات، عند إقامة علاقات تشارك جديدة مع جميع الهيئات التي تمثل المجتمع المدني أو القطاع الخاص";

٣ - ويطلب من المدير العام أن يعرض على المجلس التنفيذي توجيهات محددة تتعلق بالتعاون مع مصادر التمويل الخاصة بالخارجة عن الميزانية، وبحقوق الشركاء الجدد

اليونسكو في استخدام اسم اليونسكو أو شعارها أو أي شكل آخر من أشكال التعبير عن ذاتية اليونسكو باعتبارها منظمة.

١٩٩٧ القرار ٢٩م/٦٠ توثيق العلاقات بين رابطات اليونسكو ومراكزها وأنديتها واللجان الوطنية

إن المؤتمر العام،

بالنظر إلى الدور الهام الذي تضطلع به رابطات اليونسكو ومراكزها وأنديتها في زيادة الانتشار، في المجتمع المدني، لمثل اليونسكو وكذلك لأهدافها وموضوعاتها ذات الأولوية، وإذ يضع في اعتباره الحاجة إلى ما يلي:

- (أ) توثيق العلاقات القائمة بين اللجان الوطنية ورابطات اليونسكو ومراكزها وأنديتها، باعتبارها الآليات الكفيلة بتعزيز مثل اليونسكو في البلدان التي تتواجد فيها،
- (ب) تعزيز عملية التكامل بهدف تحقيق مزيد من التعاون والتفاهم،

يدعو الدول الأعضاء إلى ما يلي:

- (أ) العمل على توثيق العلاقات وتبادل المعلومات بين اتحادات أندية اليونسكو ورابطاتها ومراكزها واللجان الوطنية من جهة، وأمانة اليونسكو، ولا سيما القسم المعني بالعلاقات مع اللجان الوطنية ورابطات اليونسكو ومراكزها وأنديتها، من جهة أخرى؛
- (ب) التشجيع على إنشاء مقعد بحكم المنصب يخصص للاتحاد الوطني لأندية اليونسكو في اللجنة التنفيذية أو ما يماثلها لكل لجنة وطنية، بغية تأمين الدعم المتبادل للأنشطة المضطلع بها.

١٩٩٧ القرار ٢٩م/٦١ التعاون بين اللجان الوطنية على الصعيد
المشترك بين المناطق

إن المؤتمر العام،

إذ يؤكد من جديد الدور الحيوي الذي تضطلع به اللجان الوطنية باعتبارها مراكز تجميع لأنشطة اليونسكو في الدول الأعضاء، يعترف بها الميثاق التأسيسي للمنظمة،

ويعرب عن تقديره لما يبذله المدير العام من جهود متواصلة لإشراك اللجان الوطنية أكثر فأكثر في تخطيط برامج المنظمة وتنفيذها وتقييمها، وذلك بتنظيم أنشطة منها عقد اجتماعات للجان الوطنية على المستوى دون الإقليمي والإقليمي والمشارك بين المناطق للتشاور بشأن إعداد الوثيقتين م/٤ و م/٥،

ويقر بأن البرمجة المخططة بصورة سليمة والتي تتولاها اللجان الوطنية ذاتها تعدّ شرطاً أساسياً لتنشيط المشاركة في تنفيذ برنامج المنظمة،

ويشدد على الحاجة إلى عقد هذه الاجتماعات التشاورية بصورة أكثر تواتراً وعلى نحو منظم، والحاجة قبل أي شيء آخر، إلى المراعاة الملائمة للتوصيات المعتمدة في شتى الاجتماعات التشاورية، في عملية صنع القرار في المنظمة فيما يخص إعداد الوثيقتين م/٤ و م/٥ في الفترة المقبلة،

ويؤكد على ضرورة استحداث آلية مناسبة لتمكين اللجان الوطنية من الاضطلاع بأكبر دور ممكن في تخطيط البرامج وتنفيذها،

ويرحب بجهود المدير العام الرامية إلى اجتذاب المشاركة الفعلية للجان الوطنية في تنفيذ برنامج المنظمة وفي إعداد الوثيقة ٣٠م/٥،

٦ - يدعو المدير العام إلى دراسة إمكانية عقد مؤتمر مشترك بين المناطق للجان الوطنية لليونسكو أثناء انعقاد دورات المؤتمر العام، بغية استعراض أسلوب العمل المشترك الفعلي للجان الوطنية على المستويين دون الإقليمي والإقليمي، ولا سيما فيما يتعلق بإعداد الوثيقتين م/٤ و م/٥؛

٢ - كما يدعو المدير العام إلى العمل، بالتعاون مع المكاتب الميدانية، على تشجيع ودعم الربط الشبكي فيما بين اللجان الوطنية ذاتها على أساس دون إقليمي، علماً بأن مثل هذا الربط الشبكي سيشكل أساساً راسخاً للاضطلاع بمشروعات شتى مشتركة بين الدول الأعضاء في مجالات اختصاص اليونسكو.

١٩٩٧ القرار ٢٩م/٦٢ التعاون مع اللجان الوطنية من أجل تنفيذ البرنامج

إن المؤتمر العام،

بالنظر إلى أن اللجان الوطنية تمثل الشركاء الأساسيين لليونسكو، وفقاً لما نصت عليه الاستراتيجية المتوسطة الأجل (٢٨م/٤ المعتمدة)، وأنها تقوم بدور فريد في منظومة الأمم المتحدة، وأنه يتعين عليها أن تتعاون تعاوناً وثيقاً مع المنظمة في إعداد وتنفيذ ومتابعة وتقييم أنشطة المنظمة وبرامجها في كل دولة عضو،

وإذ يضع في اعتباره الضرورة الملحة لجعل اللجان الوطنية أكثر دينامية وإحيائها ودعمها من الناحية المؤسسية لكي تتمكن من النهوض بالمهام المنوطة بها بموجب الميثاق التأسيسي لليونسكو وميثاق اللجان الوطنية،

ويضع نصب عينيه القيود البنوية والمالية التي تواجهها اللجان الوطنية، بالمقارنة بالمسؤوليات المتزايدة التي عهد بها المؤتمر العام إليها،

ويضع في اعتباره ضرورة وجود تفاعل أعمق فيما بين اللجان الوطنية في جميع المناطق، وكذلك بين اللجان الوطنية وأمانة المنظمة، بما في ذلك الوحدات الميدانية،

ويعترف بالحاجة الواضحة إلى إنشاء آليات لإعداد استراتيجيات مشتركة تنفذها اللجان الوطنية ولإنشاء نظام منهجي للتشاور بين اللجان الوطنية والوحدات الميدانية بشأن الموضوعات أو الأنشطة ذات الطابع الإقليمي،

ويؤيد إنشاء لجنة دائمة للجان الوطنية مؤلفة من الأمراء العاميين لهذه اللجان ومن أعضاء في الأمانة، يعهد إليها بإعداد ومتابعة الإستراتيجيات الرامية إلى تعزيز دور اللجان الوطنية (الفقرة ١٣٠٠٤ من الوثيقة ٢٩م/٥)،

يدعو المدير العام إلى ما يلي:

(أ) النظر في وضع طرائق جديدة تسمح للأمانة، وللمكاتب الميدانية وللجان الوطنية بأن تعمل على نحو متناسق فيما بينها، من أجل تجسيد الرغبة في تعزيز القدرة على الإدارة في هذه اللجان الوطنية، حسبما ورد بيانه في الوثيقة ٢٩م/٥؛

(ب) اتخاذ التدابير اللازمة من أجل إنشاء اللجنة الدائمة الجديدة، على ضوء ما سيقدم في الاجتماعات الإقليمية غير الرسمية للجان الوطنية المنعقدة أثناء الدورة الحالية للمؤتمر العام والاجتماعات الإقليمية للتشاور بشأن إعداد الوثيقة ٣٠م/٥ من اقتراحات بشأن مهام وتشكيل هذه اللجنة التي سيكون عليها خلال فترة العامين الحالية أن تقترح، على سبيل الأولوية، خطة تجريبية للدعم المالي والتقني للجان الوطنية، تكفل تيسير تنفيذ أنشطة برنامج اليونسكو.

١٩٩٧ القرار ٢٩م/٨٧ بنية المؤتمر العام ومهامه

إن المؤتمر العام،

إذ يذكّر بقراره ٢٨م/٣٧،٢، الذي طلب فيه من رئيس الدورة الثامنة والعشرين للمؤتمر العام، بالتشاور مع المدير العام ورئيس المجلس التنفيذي، "أن ينشئ فريق عمل خاصاً يكلف بدراسة بنية المؤتمر العام ومهامه ويتقديم توصيات بشأن أنجع الوسائل لاسترداد المؤتمر العام وظيفته الأصلية كهيئة تتمتع بكامل الصلاحية في رسم السياسات"، ويؤكد من جديد قراره ٢٨م/١٣،١،

وقد درس الوثيقة ٢٩م/٢٧ وضمائم ١ و ٢ و ٣ المحتوية على تقرير فريق العمل الخاص وعلى تعليقات المجلس التنفيذي في هذا الصدد،

وإذ يأخذ علماً بتقرير اللجنة الأولى (٢٩م/٨٠ وضميمة وتصويب) واللجنة القانونية (٢٩م/٧١)،

يعتمد توصيات فريق العمل الخاص، بنصها المعدل، كما يلي:

١ - يوحي فريق العمل بإجراء مشاورات واسعة النطاق بشأن التحضير لعمل المؤتمر العام قبل انعقاد الدورات. وينبغي بصفة خاصة تنظيم اجتماعات إقليمية و/أو دون إقليمية للجان الوطنية في العام الأول من كل فترة عامين، كما جرى بالنسبة لإعداد الاستراتيجية المتوسطة الأجل (١٩٩٦-٢٠٠١). وينبغي أن تعقد هذه الاجتماعات في آجال معقولة وأن تركز على الإعداد الشامل لمشروع البرنامج والميزانية.

٢ - ويشدد الفريق على أهمية الحفاظ على المشاورة الكتابية مع الدول الأعضاء بشأن إعداد مشروع البرنامج والميزانية، ويوصي بأن يتاح للدول الأعضاء وقت كاف لإرسال ردودها....

[ملاحظة: يرد النص الكامل لهذا القرار في الوثيقة ٢٩م/قرارات (المجلد الأول)]

١٩٩٩ القرار ٣٠م/٥٩ مساندة تنفيذ البرنامج

إن المؤتمر العام،

يدعو المدير العام إلى ما يلي:

(أ) تنفيذ خطة العمل الخاصة بهذا الباب، من أجل ما يلي:

(١) توثيق العلاقات مع الدول الأعضاء، لا سيما من خلال وفودها الدائمة ولجانها الوطنية بهدف الاستجابة بمزيد من الكفاية لاحتياجاتها ذات الأولوية، مع إيلاء عناية خاصة لما يلي:

- تعزيز دور اللجان الوطنية كمراكز تنسيق لليونسكو في الدول الأعضاء عن طريق تعزيز قدراتها التنفيذية والإدارية، وعن طريق توثيق التعاون فيما بينها على الصعيد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي؛ وتنمية دورها المكمل لعمل الأمانة، وخاصة عمل المكاتب الميدانية؛ وكذلك عن طريق تعزيز الشراكات، من خلال هذه اللجان، مع ممثلي المجتمع المدني (كالبرلمانيين، ومجالس المدن، وما إلى ذلك)؛ وزيادة مشاركة اللجان الوطنية في تنفيذ الأنشطة المقررة في الوثيقة ٣٠م/٥ المعتمدة، من خلال تحديد إجراء ملائم لهذا الغرض؛

- إعطاء زخم جديد لحركة أندية اليونسكو ومراكزها ورباطاتها من حيث هي نصير متحمس لنشر رسالة اليونسكو، وذلك من خلال مشروعات ملموسة على الصعيدين المحلي والوطني.

[ملاحظة: يرد النص الكامل لهذا القرار في الوثيقة ٣٠م/قرارات (المجلد الأول)]

١٩٩٩ القرار ٣٠م/٦٢ مشروع النظام الأساسي للجنة الدائمة للجان الوطنية لليونسكو

إن المؤتمر العام،

وقد درس الوثائق ٣٠م/٥٧ و ٣٠م/٧٦ و ٣٠م/٧٦ ضميمية وتصويب،

يقرر أن تقوم اللجنة الدائمة للجان الوطنية لليونسكو، بالتشاور مع الأمانة ومع أعضاء اللجنة القانونية للدورة الثلاثين للمؤتمر العام، بإعادة النظر في مشروع نظامها الأساسي، الذي سوف ينظر فيه المجلس التنفيذي قبل عرضه على المؤتمر العام في دورته الحادية والثلاثين، وأن تواصل اللجنة الدائمة أعمالها ريثما يتم اعتماد نظامها الأساسي.

١٩٩٩ القرار ٣٠م/٨٣ مشروع المبادئ التوجيهية للتطبيق الرشيد للامركزية

إن المؤتمر العام،

ثانياً

إذ يشير إلى ميثاق اللجان الوطنية الذي يعهد إلى هذه اللجان في مادته الأولى بمهمة إشراك مختلف الشركاء الوطنيين العاملين من أجل تقدم التربية والعلم والثقافة، في أنشطة اليونسكو على نحو يمكن الدول الأعضاء من الاشتراك على نحو متزايد في نشاط اليونسكو، ولا سيما في إعداد وتنفيذ برامجها،

ويذكر بأن الفقرة ٣ (أ) من نفس المادة تتيح للجان الوطنية إمكانية المشاركة في تخطيط وتنفيذ الأنشطة التي يعهد بها إلى اليونسكو وتتلقى معونة من برنامج الأمم المتحدة

الإيمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وصندوق الأمم المتحدة للسكان وغيرها من البرامج الدولية،

كما يذكر بأن الفقرة ٢(أ) من المادة الثانية من الميثاق ذاته تعهد إلى اللجان الوطنية بدور الاضطلاع وحدها أو بالتعاون مع هيئات أخرى بمسؤولية تنفيذ مشروعات اليونسكو في بلدانها وبمسؤولية اشتراك بلدانها في أنشطة اليونسكو على الصعيد دون الإقليمي أو الإقليمي أو الدولي،

ويضع في اعتباره أن الفقرة ١ من المادة الخامسة من الميثاق المذكور تعهد إلى المدير العام بمسؤولية اتخاذ التدابير التي يراها مناسبة لإشراك اللجان الوطنية في إعداد وتنفيذ وتقييم برامج المنظمة وأنشطتها، والحرص على إقامة صلات وثيقة بين مختلف وحدات المنظمة ومراكزها ومكاتبها الإقليمية وبين اللجان الوطنية،

واقترنهماً منه بأن التطبيق الرشيد والفعال للامركزية يتطلب المشاركة الفعلية للجان الوطنية في إعداد وتنفيذ وتقييم برامج اليونسكو،

وسعيّاً إلى القيام فعلاً بتعزيز القدرات الإدارية للجان الوطنية،

١ - يدعو المدير العام إلى إعداد دراسة، لبحثها المجلس التنفيذي في دورته التاسعة والخمسين بعد المائة، بشأن تنفيذ الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٣٠/م/٦، الفقرة ٣٥، والرامية إلى زيادة مشاركة اللجان الوطنية في تنفيذ أنشطة البرنامج والميزانية العاديين (٣٠/م/٥ المعتمدة)؛

٢ - كما يدعو المدير العام إلى ما يلي:

(أ) ضمان وضع خطط العمل الخاصة بالمكاتب الميدانية بالتشاور الوثيق مع

اللجان الوطنية المعنية، وتقديم تقرير عن هذه المشاورات إلى المجلس

التنفيذي في دورته التاسعة والخمسين بعد المائة؛

(ب) ضمان تطبيق القرار ٢٧/م/١٢، ١٣ عن التعاون مع اللجان الوطنية،

ولا سيما الفقرة الأخيرة منه والخاصة بالضرورة المطلقة لاستشارة اللجان

الوطنية المعنية قبل إبرام أي عقد مع شركاء وطنيين.

٢٠٠١ القرار ٣١/م/٤٦ العلاقات الخارجية والتعاون

إن المؤتمر العام،

يأذن للمدير العام بما يلي:

(أ) تنفيذ خطة العمل الخاصة بهذا الفصل من أجل ما يلي:

(١) توثيق العلاقات مع الدول الأعضاء من خلال وفودها الدائمة ولجانها

الوطنية، بغية الاستجابة لاحتياجاتها ذات الأولوية، مع إيلاء عناية

خاصة للأمور التالية:

- تعزيز قدرات اللجان الوطنية باعتبارها حلقات الوصل الرئيسية

لعمل اليونسكو على المستوى الوطني، عن طريق تعزيز قدراتها

التنفيذية وتنمية التعاون الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي

والأقاليمي، ودعم التعاون الثلاثي بين اللجان الوطنية والشركاء

الوطنيين والأمانة، ولا سيما المكاتب الميدانية؛ والعمل، من خلال

هذه اللجان، على تعزيز الشراكات مع ممثلي المجتمع المدني

(كالبرلمانيين والمنظمات غير الحكومية المحلية، الخ)؛ وزيادة

مشاركة اللجان الوطنية في إعداد وتنفيذ وتقييم برامج المنظمة؛

- تعبئة حركة أندية اليونسكو ومراكزها ورباطاتها باعتبارها من

الدعاة النشطين لرسالة اليونسكو، وبرامجها ومثلها العليا، وذلك

بالتعاون مع الاتحاد العالمي لأندية اليونسكو ومراكزها ورباطاتها؛

- مساندة العمل على تنمية شراكات تعاونية وتحالفات جديدة، بما

في ذلك مع القطاع الخاص؛

(٢) تعزيز تأثير نشاط اليونسكو وفعاليتها ووضوح صورته في الدول

الأعضاء، لا سيما عن طريق ضمان مشاركة اليونسكو بنشاط في

إعداد السياسات والمبادرات التي تنفذ على نطاق منظومة الأمم

المتحدة من خلال الآليات الدولية الحكومية والمشاركة بين الوكالات،

وعن طريق تعزيز التعاون والتشارك والأنشطة المشتركة مع

المنظمات غير الحكومية، وعن طريق إقامة علاقات تعاونية دينامية

مع المنظمات غير الحكومية والمؤسسات، بما يتفق مع الإطار

التنظيمي القائم؛

(٣) زيادة المساهمات الخارجة عن الميزانية لدعم أهداف اليونسكو

الاستراتيجية وأولويات برامجها، لا سيما بتوثيق التعاون مع

المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والجهات المانحة المتعددة الأطراف والثنائية، ومع بنوك التنمية، والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وعن طريق تحسين قدرة الأمانة، في المقر وفي الميدان، وقدرة اللجان الوطنية على تعبئة الموارد الخارجة عن الميزانية:

(٤) تعبئة الدول الأعضاء عن طريق اللجان الوطنية، وأندية اليونسكو ومراكزها ورباطاتها، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، من أجل تحضير ومتابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (جوهانسبورغ، سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢)، وضمان مشاركة اليونسكو بصورة فعالة في الجهود المبذولة على نطاق منظومة الأمم المتحدة:

(ب) تخصيص اعتمادات لهذا الغرض بمبلغ ٥٠٠ ٣٦٩ ٤ دولار لتكاليف البرنامج، ومبلغ ١٧ ٦١٢ ٣٠٠ دولار لتكاليف الموظفين.

٢٠٠١ القرار ٣١م/٤٧ اللجنة الدائمة للجان الوطنية لليونسكو

إن المؤتمر العام،

وقد درس الوثيقة ٣١م/١٨،

وبالنظر إلى القرار ١٦١م ت/٥.٢ الذي أوصى فيه المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يعيد النظر أثناء دورته الحادية والثلاثين في إنشاء اللجنة الدائمة المقترحة للجان الوطنية لليونسكو،

يقرّر عدم إنشاء اللجنة الدائمة.

الفهرس

هدف اللجان الوطنية ومهامها

هدف اللجان الوطنية: المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو والمادة الأولى من ميثاق اللجان الوطنية

اللجان الوطنية بوصفها هيئات للمشورة: المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو؛ المادتان الأولى والثانية من ميثاق اللجان الوطنية: القرار ٢٠م/٧،٤؛ القرار ٢١م/١٣،٧؛ القرار ٢٤م/١٨،٢؛ القرار ٢٧م/١٣،١٢

اللجان الوطنية بوصفها هيئات للاتصال: المادة السابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو؛ المادة الثانية من ميثاق اللجان الوطنية: القرار ٢٠م/٧،٤؛ القرار ٢١م/١٣،٧؛ القرار ٢٤م/١٨،٢؛ القرار ٢٩م/٦١؛ القرار ٣٠م/٥٩؛ القرار ٣١م/٤٦

مشاركة اللجان الوطنية في إعداد البرامج: المادتان الأولى والخامسة من ميثاق اللجان الوطنية: القرار ٢٠م/٧،٤؛ القرار ٢١م/٧،١٣؛ القرار ٤ د/١٥،٩؛ القرار ٢٢م/١٥،٧؛ القرار ٢٣م/١٨،٣؛ القرار ٢٤م/١٨،٢؛ القرار ٢٥م/١٥،٢١٢؛ القرار ٢٦م/١٣،٢؛ القرار ٢٩م/٦١؛ القرار ٣٠م/٨٣؛ القرار ٣١م/٤٦

مشاركة اللجان الوطنية في تنفيذ البرامج: المواد الأولى والثانية والثالثة والخامسة من ميثاق اللجان الوطنية: القرار ٢٠م/٧،٤؛ القرار ٢١م/٧،١٣؛ القرار ٤ د/١٥،٩؛ القرار ٢٢م/١٥،٧؛ القرار ٢٣م/١٨،٣؛ القرار ٢٤م/١٨،٢؛ القرار ٢٥م/١٥،٢١٢؛ القرار ٢٦م/١٣،٢؛ القرار ٢٩م/٦١؛ القرار ٣٠م/٨٣؛ القرار ٣١م/٤٦

مشاركة اللجان الوطنية في تقييم البرامج: المادتان الثانية والخامسة من ميثاق اللجان الوطنية: القرار ٤ د/١٥،٩؛ القرار ٢٢م/١٥،٧؛ القرار ٢٣م/١٨،٣؛ القرار ٢٤م/١٨،٢؛ القرار ٢٥م/١٥،٢١٢؛ القرار ٢٦م/١٣،٢؛ القرار ٢٩م/٦١؛ القرار ٣٠م/٨٣؛ القرار ٣١م/٤٦

اللجان الوطنية بوصفها هيئات للإعلام: المواد الأولى والثانية والثالثة من ميثاق اللجان الوطنية: القرار ٢٠م/٧،٤؛ القرار ٢١م/٧،١٣؛ القرار ٢٢م/١٥،٧؛ القرار ٢٣م/١٨،٣؛ القرار ٢٤م/١٨،٢؛ القرار ٢٥م/١٥،٢١٢؛ القرار ٢٧م/١٣،١٢

مسؤوليات الدول الأعضاء تجاه اللجان الوطنية

الطابع المشترك بين الوزارات الذي تتسم به
اللجان الوطنية: المادتان الثانية والرابعة
من ميثاق اللجان الوطنية: القرار
٢٠/م/٧،٤؛ القرار ٢١/م/٧،١٣؛ القرار
٤ د/١٥،٩؛ القرار ٢٦/م/١٣،٢

وضع اللجان الوطنية وموظفوها ومواردها:
المادة الرابعة من ميثاق اللجان
الوطنية: القرار ٢٠/م/٧،٤؛ القرار
٢١/م/٧،١٣؛ القرار ٢٢/م/١٥،٧؛ القرار
٢٣/م/١٨،٣؛ القرار ٢٤/م/١٨،٢؛ القرار
٢٥/م/١٥،٢١٢؛ القرار ٢٦/م/١٣،٢؛
القرار ٢٧/م/١٣،١٢

استمرارية القيادة داخل أمانات اللجان
الوطنية: المادة الرابعة من ميثاق اللجان
الوطنية: القرار ٢٥/م/١٥،٢١٢

العلاقات بين اللجان الوطنية والوفود الدائمة:
المادة الثانية من ميثاق اللجان الوطنية:
القرار ٢٠/م/٧،٤؛ القرار ٢١/م/٧،١٣؛
القرار ٢٧/م/١٣،١٢

إشراك أعضاء اللجان الوطنية في الوفود
المبعوثة إلى المؤتمر العام: القرار
٢٥/م/١٥،٢١٢

مسؤوليات اليونسكو تجاه اللجان الوطنية

تدريب مسؤولي اللجان الوطنية وموظفيها:
المادة الخامسة من ميثاق اللجان

الوطنية: القرار ٢٠/م/٧،٤؛ القرار
٢١/م/٧،١٣؛ القرار ٤ د/١٥،٩؛
القرار ٢٢/م/١٥،٧؛ القرار
٢٣/م/١٨،٣؛ القرار ٢٤/م/١٨،٢؛
القرار ٢٦/م/١٣،٢؛ القرار
٢٧/م/١٣،١٢؛ القرار ٣٠/م/٥٩

مساندة الاجتماعات والأنشطة دون الإقليمية

والإقليمية للجان الوطنية: المادة
الخامسة من ميثاق اللجان الوطنية:
القرار ٢١/م/٧،١٣؛ القرار ٤ د/١٥،٩؛
القرار ٢٢/م/١٥،٧؛ القرار ٢٣/م/١٨،٣؛
القرار ٢٥/م/١٥،٢١٢؛ القرار
٢٦/م/١٣،٢؛ القرار ٢٩/م/٦١؛ القرار
٣٠/م/٥٩؛ القرار ٣١/م/٤٦

المساعدة على تعزيز القدرات التنفيذية للجان
الوطنية: المادة الخامسة من ميثاق
اللجان الوطنية: القرار ٤ د/١٥،٩؛
القرار ٢٢/م/١٥،٧؛ القرار ٢٣/م/١٨،٣؛
القرار ٢٤/م/١٨،٢؛ القرار
٢٥/م/١٥،٢١٢؛ القرار ٢٦/م/١٣،٢؛
القرار ٢٧/م/١٣،١٢؛ القرار ٣٠/م/٥٩؛
القرار ٣١/م/٤٦

تحقيق اللامركزية والعلاقات بين اللجان
الوطنية والمكاتب الميدانية: المادتان
الأولى والخامسة من ميثاق اللجان
الوطنية: القرار ٢٠/م/٧،٤؛ القرار
٢١/م/٧،١٣؛ القرار ٢٥/م/١٥،٢١٢؛
القرار ٢٦/م/١٣،٢؛ القرار ٢٧/م/١٣،١٢؛
القرار ٢٩/م/٦١؛ القرار ٣٠/م/٥٩؛
القرار ٣٠/م/٨٣

اللجنة الدائمة للجان الوطنية لليونسكو:
القرار ٢٩م/٦٢: القرار ٣٠م/٦٢: القرار
٤٧م/٣١

تنفيذ المشروعات المشتركة بين الجان
الوطنية: المادتان الأولى والخامسة من
ميثاق اللجان الوطنية: القرار
١٥,٢١٢م/٢٥

اللجان الوطنية بوصفها حلقة وسيطة بين
المقر والشركاء الوطنيين: القرار
١٣,١٢م/٢٧: القرار ٢٦م/١٣,١٢

إقامة شراكات جديدة عن طريق اللجان
الوطنية: القرار ٢٨م/١٣,٥: القرار
٥٩م/٣١: القرار ٤٦م/٣٠

التعاون بين اللجان الوطنية وأندية
اليونسكو ومراكزها ورايطاتها: القرار
١٨,٢م/١٨,٢: القرار ٢٦م/١٣,٢: القرار
١٣,١٢م/٢٧

تعاون اللجان الوطنية مع الوكالات
والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة
الأمم المتحدة: المادة الأولى من
ميثاق اللجان الوطنية: القرار
١٥,٢١٢م/٢٧: القرار ٢٧م/١٣,١٢:
القرار ٣٠م/٨٣

المشاورات مع اللجان الوطنية بشأن إعداد
الوثيقتين م/٤ و م/٥: القرار ٢٠م/٧,٤:
القرار ٢١م/٧,١٣: القرار ٢٨م/١٣,١:
القرار ٢٩م/٦١: القرار ٢٩م/٨٧

إبلاغ/استشارة اللجان الوطنية بشأن المهام
الرسمية والمشروعات والاتصالات
والأنشطة ذات الصلة: القرار ٢٦م/١٣,٢:
القرار ٢٧م/١٣,١٢: القرار ٣٠م/٨٣

إعداد خطط عمل المكاتب الميدانية بالتشاور
مع اللجان الوطنية: القرار ٣٠م/٨٣

تدفق المعلومات بين أمانة اليونسكو واللجان
الوطنية: القرار ٢٥م/١٥,٢١٢: القرار
٢٧م/١٣,١٢

التعاون والتنسيق

التعاون بين اللجان الوطنية وإنشاء
شبكة تربط بينها: المادة الخامسة
من ميثاق اللجان الوطنية: القرار
٢٠م/٧,٤: القرار ٢١م/٧,١٣: القرار
٤ د/١٥,٩: القرار ٢٢م/١٥,٧: القرار
٢٣م/١٨,٣: القرار ٢٤م/١٨,٢: القرار
٢٥م/١٥,٢١٢: القرار ٢٦م/١٣,٢:
القرار ٢٧م/١٣,١٢: القرار ٢٩م/٦١:
القرار ٣٠م/٥٩: القرار ٣١م/٤٦

تنفيذ التوصيات المعتمدة في اجتماعات
اللجان الوطنية: القرار ٢٠م/٧,٤: القرار
٢١م/٧,١٣

